

## سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

تهدف هذه السياسة إلى وضع مبادئ واضحة توفر قاعدة لمكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة دانة غاز ش.م.ع (يشار إليها فيما يلي باسم "الشركة"). تم تصميم هذه المبادئ بطريقة تتوافق مع الأحكام ذات الصلة من النظام الأساسي للشركة وأحكام قرار رئيس هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3 / رئيس) لعام 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة. علاوة على ذلك ، تأخذ هذه المبادئ في الاعتبار الطبيعة التنافسية والصعبة والمتطورة لقطاع النفط والغاز.

تشتمل هذه السياسة على المكونات التالية:

### الأتعاب السنوية لمجلس الإدارة

وفقاً للمادة 40 من النظام الأساسي للشركة، تكون مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة نسبة مئوية من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية بعد خصم كل من الاستهلاكات والاحتياطيات على ألا تتجاوز 10 % من تلك الأرباح وتعرض على الجمعية العمومية للنظر فيها.

لا يحق لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة الحصول على أية أتعاب مقابل حضور اجتماعات المجلس.

يحق لأعضاء مجلس الإدارة المقيمين في الخارج الحصول على رسوم حضور قدرها 15000 درهم إماراتي لكل اجتماع بالإضافة إلى تذاكر الطيران الفعلية إذا حضروا الاجتماع فعلياً.

### مكافأة خاصة

يجوز لمجلس الإدارة تحديد مكافأة خاصة بموجب قرار من المجلس للعضو الذي يعمل في أي لجنة ، والذي يبذل جهوداً خاصة أو يؤدي عملاً إضافياً لخدمة الشركة بما يتجاوز واجباته المعتادة كعضو في مجلس إدارة الشركة.